

## الحلقة--2]باب الآنية إلى باب الوضوء] عمدة الفقه

سعد الشثري

اطفيت على الحسن العبق فالورد توضعنا حسن يا رب لنا الخلق طهره فلا يحويها الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد ذكر المؤلف رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

في باب الآنية والآنية هي ما يقل الطعام ونحوه ويوضع فيه حوائج الناس والآنية في الغالب تصنع من حديد او من زجاج او من ما يماثلهما والاصل في الاواني انها جائزة وانها طاهرة - [00:00:33](#)

فلا يمنع من نوع من انواع الاواني الا بدليل مما جاء المنع منه انية الذهب والفضة فانه لا يجوز استعمالهما لا في الطهارة ولا في الاكل ولا آ ولا يجوز ايضا اتخاذهما. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في انية الذهب والفضة - [00:00:57](#)

ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة وفقوله لهم في الدنيا ولكم في الآخرة معناه ان المؤمنين لا يملكون لا يملكون انية الذهب والفضة قال وحكم المظبب بهما حكمهما - [00:01:25](#)

المراد بالمظبب بهما ان ينكسر الاناء ان ينكسر الاناء فيلحم ويلصق تجبر بواسطة الذهب والفضة الا انه استثنى من ذلك الظبة اليسيرة من الفضة فانه قد ورد في حديث انس ان قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ مكان الشعب - [00:01:48](#)

سلسلة من فضة وبعض الفقهاء يشترط ان يكون ذلك لحاجة قال ويجوز استعمال سائر الآنية الطاهرة بقية الاواني الاصل فيها الجواز والطهارة كذلك يجوز استعمال اواني اهل الكتاب وثيابهم الاواني التي صنعوها او اشتريها منهم او استولى عليها المسلمون في الغنيمة فانه - [00:02:17](#)

فانه حينئذ اه يجوز لنا ان نستعمل اوانيهم واوانيهم تعتبر طاهرة الا اذا علم نجاستها. فحينئذ اه لا نستعملها. ومن امثلة ما علمنا نجاسته. الاواني التي يطبخون فيها لحم الخنزير - [00:02:51](#)

هذي علمنا نجاستها ومثله ايضا الاواني التي يوظف فيها الخمر فهذه علمنا نجاستها ومن ثم لا استعمالها الا بعد غسلها وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بغسل آنية الكتاب - [00:03:12](#)

وكما جاء في حديث آبي ثعلبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الاكل في انية اهل الكتاب فقال لا تأكلوا فيها الا ان لا تجدوا غيرها فاغسلوها ثم كلوا فيها - [00:03:33](#)

صوف الميتة وشعرها طاهر الميتة نجسة الا ان ما انفصل عنها وما يمكن ان ينفصل حال الحياة فانه طاهر. ومن امثلة ذلك الصوف والشعر اما بقية اجزاء الميتة فالجمهور يرون انها نجسة. لان الله عز وجل قال حرمت عليكم الميتة - [00:03:52](#)

والميتة من اسماء العموم فيشمل جميع اجزائها وهكذا ما قطع من الحيوان حال حياته فانه يحكم بموته بحكم الميت منه مثال ذلك. لو قطعنا رجل آ الشاة فاننا نقول هذه الرجل ميتة لا يجوز اكلها - [00:04:20](#)

اما بالنسبة الجلد فجلد الحيوان المذكي طاهر مثل الشاة اذا ذبحت وذكي جلد طاهر اما الحيوانات التي لا يؤكل لحمها فان جلد طاهر على الصحيح. مثل شراء الثعالب جلود الثعابين فهذه نجسة - [00:04:48](#)

اما الميتة من بهيمة الانعام مثال ذلك شاة ماتت حتف انفها. وبغير مات حتف انفه. فحينئذ هل يجوز ان نأخذ جلده فنستعمله او لا في مذهب الامام احمد ان جلد الميتة نجس. سواء دبغ او لم يدبغ. لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:18](#)

مقال لا تنتفعوا منه اه كنت رخصت لكم في جلود الميتة فاذا اتاكم كتابي هذا فلا تنتفعوا منها بايها ولا عصب وهناك قول اخر بان جلد الميتة يمكن تطهيره اذا كان مما تحله الذكاة - [00:05:45](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم وجد شاة ميتة. قال فقال هلا انتفعتم بجلدها؟ قالوا انها ميتة. قال انما حرم اكلها كما في الصحيح  
عظام الميتات نجسة. لانها من اجزاء الميتة فلتدخل في قوله حرمت عليكم الميتة - [00:06:09](#)  
كل الميتات نجسة الا لان لان الله عز وجل يقول حرمت عليكم الميتة. ويستثنى من ذلك الادمي فان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
ان المؤمن لا ينجس فدل هذا على انه لا ينجس لا بالحياة ولا بالوفاة - [00:06:34](#)  
ويدل عليه ان الشريعة جاءت بتغسيل الميت ولو كان ميت بني ادم نجسا لم ينفعه التغسيل كذلك يستثنى الحيوان الذي لا يعيش الا  
في الماء الحيوانات التي لا تعيش الا في الماء فان ميتتها طاهرة. من مثل - [00:06:55](#)  
السّمك فالسّمك لا يعيش الا في الماء. ومن ثم فانه يجوز اكله ولو لم يزكى حلال لقول النبي صلى الله عليه وسلم عن البحر هو الطهور  
ماؤه الحل ميتته اما الحيوانات - [00:07:18](#)  
التي تعيش في البر والبحر المسماة البرمائية فانه لا آ لا تأخذ هذا الحكم بل ميتتها نجسة. من مثل التماسيح ومن مثل الضفادع ومن  
مثل السلحفاة اما الحيوان الذي يعيش في البر فلا اشكال ان ميتته نجسة - [00:07:41](#)  
بعض الحيوانات تعيش في المياه المالحة وبعضها يعيش في المياه الحالية كلاهما الحيوان الذي يعيش في المياه المالحة والحيوان  
الذي يعيش في المياه الحالية ولا يعيش الا في الماء فان ميتته - [00:08:13](#)  
اه الطاهرة هكذا ايضا ما لا نفس له سائلة. المراد بالنفس الدم ما ليس له دم سائل ولم يكن متولدا من نجاسة فانه لا يحتاج الى زكاة  
وميتته حلال طاهرة. وميتته حلال طاهرة. لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:33](#)  
غزا سبعة كما قال ابن ابي اوفى. غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد ويدل على هذا قول النبي صلى الله  
عليه وسلم اذا وقع الذباب في اناء احدكم فليغمسه - [00:09:00](#)  
ثلاث مرات ثم ليطرحه الحديث فدل هذا على ان الماء لم ينجس بوجود آ الذباب فيه ثم ذكر المؤلف احكام قضاء الحاجة والمراد  
بقضاء الحاجة ما يخرج الانسان من بول وغائط - [00:09:19](#)  
وتناول الشريعة لهذا الباب دليل على كمالها. وانها لم تترك شيئا مما يحتاج اليه الناس الا جاءت بتنظيمه هناك اداب يشرع للانسان عند  
قضاء الحاجة ان يتأدب بها اولها انه عند دخول الخلاء يستحب له ان يقول - [00:09:45](#)  
بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث وزاد بعضهم ومن الرّجس النّجس الشيطان الرجيم و الخبز الشر والخبائث الشياطين وقيل  
غير ذلك واذا خرج الابد الثاني ان الانسان اذا خرج من الخلاء يستحب له ان يقول غفرانك - [00:10:13](#)  
لثبوت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد بعض الفقهاء انه يستحب له ان يقول الحمد لله الذي اذهب عني الازى وعافاني لكن  
هذه اللفظة لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما وردت باسناد ضعيف. ومن ثم لا يشرع للانسان ان يقولها - [00:10:45](#)  
الادب الثالث مما يذكره الفقهاء انه يقدم رجله اليسرى عند الدخول. ويقدم الرجل اليمنى عند ويستدلون على ذلك بما ورد ان النبي  
صلى الله عليه وسلم كان يضع يده اليمنى لما يستحسن - [00:11:11](#)  
ويده اليسرى لما سوى ذلك و بعض الفقهاء يقول بان هذا آ الاثر بعمومه لا يصح ان نستدل به على هذا الموطن لان ذاك في اليد وهذا  
في الرجل كذلك من الاداب الا يدخل بشيء فيه اسم الله تعالى - [00:11:31](#)  
وذلك لان اسماء الله يستحب تنزيهاها وقد يستدلون على ذلك بما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع خاتمه عند دخول  
الخلاء. ولكن ان هذا اسناد ضعيف لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:57](#)  
ومن ثم فانه آ لا حرج على الانسان فيما لو دخل بشيء فيه ذكر الله لا على جهة الامتهان له قال الادب الاخر انه عند الجلوس يعتمد  
على رجله اليسرى. وورد في ذلك حديث لكنه ضعيف - [00:12:20](#)  
الاسناد هكذا ايضا يستحب له ان يبتعد عن الناس ويستتر اذا كان يريد قضاء حاجته في الفضاء لورود ذلك عن النبي صلى الله عليه  
وسلم. فقد جاء قد جاء في حديث المغيرة كان رسول الله صلى الله عليه - [00:12:43](#)  
عليه وسلم اذا ذهب ابعد وفيه حديث اه المغيرة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فات حاجته فابعد في المذهب حتى

تواری عني واستتر حتى تواری عني - 00:13:03

وجاء في ذلك احاديث كثيرة. هكذا ايضا استحَب الفقهاء ان يختار المرء عند قضاء الحاجة مكان الرخوة من اجل الا يعود الماء عليه. وقد ورد في ذلك حديث عند ابي داوود باسناد فيه رجل مجهول - 00:13:26

هكذا قالوا يستحب له الا يبول في ثقب ولا شق لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بول في الجحر لكن هذا الحديث لم يثبت اه وانما ورد باسناد مرسل - 00:13:48

كذلك يجتنب عند قضاء الحاجة المواطن التي ينتفع بها الناس. ومن ذلك الطرقات والظل ونحو هذا مما ينتفع به الناس. فقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللاعنين - 00:14:07

قيل ومن لاعنان يا رسول الله؟ قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم قال المؤلف ولا يستقبل شمسا ولا قمرا اي انه عند قضاء الحاجة لا يستقبل الشمس ولا يستقبل القمر. وذلك تكريما لهما - 00:14:26

تروا ان فيهما من نور الله ومن ثم لم يناسب ان يستقبلهما حال قضاء الحاجة ولهذا القول ليس عليه دليل ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بل ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى اهل المدينة عن الاستقبال بيت المقدس - 00:14:48

والكعبة واستدبارهما فدل هذا نهى عن استقبال اه الكعبة واستدبارها ببول او غائط فلم يبق لهم الا جهة المشرق والمغرب. وقد ورد في بعض الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم الغائط فلا - 00:15:13

استقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقوا او غربوا. فدل هذا على ان قولهم لا يستقبل شمسا ولا قمرا قول ضعيف قال ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لحديث لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول - 00:15:37

اما بالنسبة لاستقبالهما واستدبارهما في حال الفضا فهذا قد ورد فيه احاديث عدة واما حال البنيان حال البنيان فقد وقع على اختلاف بين الفقهاء فيه وظاهر المذهب وظاهر كلام المؤلف - 00:15:58

انه لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها حتى في البنيان حتى في البنيان والقول الساني بانه يجوز وذلك لما ورد في حديث ابن عمر قال رقيت يوما على بحفصة فراية النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة - 00:16:22

وجاء في حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له ان قوما يكرهون استقبال القبلة بفروجهم فامر تحويل مقعده لجهة القبلة ثم ذكر المؤلف من اداب قضاء الحاجة انه اذا انقطع البول فانه يمسح من اصل ذكره الى رأسه ثم - 00:16:48

فينتريه ثلاثا فيبتدأ من اصل الذكر ما في الذكر حتى يخرج ما فيه. وهذا يسمى ماء النتر والنتر قال طائفة بانه مستحب وهو ظاهر كلام المؤلف والقول الساني بان النتر هذا غير مستحب - 00:17:14

لعدم ثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم لعل هذا القول اظهر قال ولا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسحوا بيده اليمنى. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه. ولا يتمسح من الخلاء - 00:17:37

بيمينه قال ثم يستجمر وترا الاستجمار المراد به تنظيف محل الخارج من السيلين بواسطة غير الماء. هذا يقال له الاستجمار ويستحب الاستجمار يجب عند فقهاء الحنابلة ان يكون ثلاثا فاكثر - 00:18:00

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من استجمر فليوتر وجمهور اهل العلم قالوا بان آا الثلاث ليست بواجبة. وانما الواجب الانقاء ثم يستنجي بالماء يعني انه يستحب له ان يجمع بين الاستجمار والاستنجاء. والمراد بالاستنجاء تنظيف الخارج - 00:18:25

من السيلين بواسطة الماء فان اقتصر على الاستجمار ولم يستعمل الماء فحينئذ يجزئه. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة احجار فانها تجزئ عنه. كما رواه ابو داوود - 00:18:52

ويشترط في الاجتزاء والاكتفاء بالاستجمار عن الاستنجاء ثلاثة شروط الاول ان يكون وترا ثلاث فاكثر فان كان بواحدة او اثنتين لم يجزئ الثاني ان ينقي المكان فان كان بقي نجاسة فانه لا يجزئ الاستجمار - 00:19:16

الثالث الا تتجاوز النجاسة مكان الخارج فان اصاب الصفحة في الدبر فحينئذ لابد من الغسل بان الفقهاء يرون ان النجاسات لا يجزئ

تنظيفها الا بغسلها بالماء كما تقدم معنا ما هي الامور؟ هناك شرط رابع ايضا ان يكون ما يستجمر به مما يجوز الاستجمار به. والاصل ان جميع - [00:19:43](#)

طاهرات يجوز الاستجمار بها ما هي من مثل الاوراق المناديل الحجارة كل هذه اشياء طاهرة فيجوز ان يستجمر بها ويستثنى من ذلك الروث والعظام لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستنجوا بالروث ولا العظام فانه زاد اخوانكم من الجن - [00:20:18](#)

وهكذا ايضا ما كان له حرمة فانه لا يجوز الاستجمار به ومن امثلة ذلك كتب العلم ومن امثلة ذلك ايضا الطعام لانه منع من من اه من الروث والعظام لانها طعام الجن. فمن باب اولى طعام الادميين - [00:20:45](#)

وهكذا ايضا اجزاء الادميين لا يجوز الاستجمار بها ثم ذكر المؤلف بعد ذلك احكام الوضوء والوضوء غسل اعضاء مخصوصة من اجل ان يستباح به عدد من الاعمال كالصلاة ومس المصحف - [00:21:09](#)

والوضوء قد ذكره الله عز وجل بقوله يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين ويشترط للوضوء النية فمن غسل اعضاءه بدون ان ينوي ان هذا الغسل للوضوء فانه لا يجزئه. لقول النبي صلى الله عليه - [00:21:39](#)

وسلم انما الاعمال بالنيات. وانما لكل امرئ ما نوى اذا الامر الاول من امور الوضوء النية والنية شرط لصحة الوضوء الامر الثاني مما يفعل في الوضوء البسمة. فيقول بسم الله - [00:22:09](#)

قد اختلف اهل العلم في البسمة ما حكمها؟ فطائفة يرون انها ركن وطائفة يرون انها مستحبة والحديث الوارد لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم واسانيده وان تعددت - [00:22:32](#)

الا ان فيها ضعفا شديدا. ثم بعد ذلك يغسل كفيه ثلاثا وغسل اليدين سنة الا للقائم من نوم الليل. وقد سبت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغسل يديه ثلاثا قبل الوضوء - [00:22:55](#)

ثم بعد ذلك يتمضمض والمضمضة ادخال الماء في الفم و من تمام المضمضة ان يدير الماء في فمه والمستحب ان يكون ان تكون المضمضة ثلاثا. وهكذا ايضا يستنشق ثلاثة والمراد بالاستنشاق ان يدخل الماء في انفه فيسحبه - [00:23:14](#)

وبعد ذلك قد يجمع بين المضمضة ثلاثا والاستنشاق ثلاثا بغرفة واحدة وارفع واحدة يتمضمض ويستنشق بها ثلاثا ثلاثا. وقد يفعله بثلاث غرفات كل غرفة يتمضمض فيها ويستنشق كل غرفة يتمضمض فيها يستنشق - [00:23:45](#)

وقد اختلف الفقهاء في حكم المضمضة والاستنشاق والمذهب على ان المضمضة والاستنشاق واجبان من من واجبات الطهارة سواء كانت الصغرى او الكبرى لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توطأ - [00:24:14](#)

انثر من توطأ فليستثر. لعنا نترك تفاصيل آآ الوضوء آآ الدرس القادم. اسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة. وان يجعلنا واياكم من الهدى المهتدين هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:24:34](#)

اطفيت على الحسن العبق فالورد تزوع تنقى حسن يا رب لنا الخلق طهره فلا. يحوينا - [00:25:03](#)